

اسئلة واجوبة للاجئين السوريين عن المتطلبات لتجديد الإقامة في لبنان استناداً على شهادة التسجيل لدى المفوضية

كانون الأول 2020

تنويه :

- هذه الوثيقة هي لمسؤولي التوعية ولعمال الخط الأمامي لاستعمالها كمرجع للإجابة على أسئلة اللاجئين
- لا يجب توزيع هذه الأسئلة والأجوبة على اللاجئين، انها متاحة على www.refugees-lebanon.org
- تستخدم هذه الأسئلة والأجوبة من قبل جميع الخطوط الساخنة في لبنان

1. ما هي قوانين الأمن العام المتعلقة بتجديد الإقامة استناداً على ورقة الأمم؟

نشر الامن العام اللبناني في 10 شباط و 6 آذار 2017، إعلاناً يفيد بأنه سوف يتم منح اللاجئين السوريين المسجلين لدى المفوضية قبل تاريخ 1 كانون الثاني 2015 إقامة مؤقتة لمدة 6 أشهر مجاناً قابلة للتجديد عدة مرات وغير خاضعة لرسوم التأخير.

حاليا يقوم الأمن العام بالتجديد لمدة سنة واحدة للاجئين السوريين المسجلين لدى المفوضية قبل 1 كانون الثاني 2015 ولم تجدد إقامتهم سابقاً" على فئة أخرى غير المفوضية (كفالة، مالك عقار، مستأجر، إلخ).

مرفق ربطاً النص الكامل للاعلان في ختام الاسئلة والاجوبة.

2. ما هي الرسوم التي لن يدفعها اللاجئين السوريين بعد الآن؟

بعد صدور القرار في شباط/آذار 2017، لا يتوجب على اللاجئين السوريين الذين يجددون إقامتهم ستناداً" على ورقة الأمم ان يدفعوا ال 200\$ رسم التجديد ورسوم التأخير

3. من هم المستفيدون من هذا الاعفاء؟

السوريين المسجلين لدى المفوضية:

- المسجلين لدى المفوضية قبل 1 كانون الثاني 2015
- الذين لم يجددوا اقامتهم استناداً" الى سياحة، كفيل، مالك عقار، مستأجر، خلال الأعوام السابقة. انظر الى السؤال والجواب رقم 10 للمعلومات المتعلقة بالمتزوجين وأولاد الذين جددوا استناداً الى ورقة كفيل

4. كيف يمكنني ان اثبت للأمن العام انني مسجل لدى المفوضية قبل 1 كانون الثاني 2015؟

ان شهادة التسجيل المفوضية (ورقة الامم) وافادة السكن المعطاة من قبل المفوضية تتضمن تاريخ تسجيلك مع المفوضية.

5. لقد دخلت لبنان بطريقة غير شرعية و أنا مسجل لدى المفوضية قبل 1 كانون الثاني 2015 هل استفيد من الاعفاء من رسوم التجديد ورسوم التأخير؟

اذا دخلت الى لبنان بطريقة غير شرعية قبل 2020/4/24، لا يمكنك الاستفادة من الاعفاء. وفقاً للقرارات الصادرة عن الامن العام في تموز وتشرين الاول 2020، في حال دخلت الى لبنان قبل 2020/4/24 ولديك الاثبات على الدخول الى لبنان قبل التاريخ المذكور، يمكنك تسوية وضعك على أن تقدم طلب التسوية لدى الأمن العام قبل 2020/12/31. ولكن في هذه الحالة تكون الإقامة على أساس اجراءات اجازة العمل واقامة العمل. اما اذا دخلت الى لبنان بطريقة غير شرعية بعد 2020/4/24، فقد تكون عرضة للترحيل.

6. ماذا لو لم تتضمن ورقة الامم أو افادة السكن تاريخ تسجيلي مع المفوضية؟ هل هذا يعني انه علي التوجه مجدداً الى مكتب المفوضية للحصول عليهما؟

الرجاء انظر الى السؤال رقم ال12

7. هل علي ان اجدد اقامتي خلال فترة زمنية محددة لكي استفيد من الاعفاء من رسوم التجديد ورسوم التأخير ؟

كلا، ليس هناك فترة زمنية محددة. إذا كنت قد جددت استناداً على ورقة الأمم، ينصح ان تقوم بالتجديد قبل انتهاء تاريخ اقامتك.

8. ماذا لو لم يكن لدي ورقة أمم؟

إن لم تكن تملك ورقة أمم ليس بإمكانك الاستفادة من الاعفاء من رسوم التجديد ورسوم التأخير ويتوجب عليك ان تدفع تكاليف رسوم الإقامة للامن العام.

9. لقد سبق أن جددت اقامتي في السابق استناداً الى ورقة كفيل ولدي ورقة امم صالحة. هل يمكنني الاستفادة من الاعفاء من رسوم التجديد ورسوم التأخير؟

للأسف، ليس في الوقت الحالي. سنعلمك إن قامت الدولة اللبنانية بتغيير القرار.

10. لقد سبق أن جددت اقامتي في السابق استناداً على ورقة كفيل ولكن زوجتي وأولادي لم يجددوا، هل يستفيدون من الاعفاء من رسوم التجديد ورسوم التأخير؟

نعم، ان زوجتك واولادك سيستفيدون من القرار في حال كانت الشروط المذكورة في السؤال رقم 3 متوفرة.

11. ما هي المستندات التي يجب احضارها الى الامن العام اذا كنت مستفيد من الاعفاء من رسوم التجديد ورسوم التأخير؟

يجب تقديم كافة المستندات المذكورة ادناه:

- ورقة امم صالحة
- افدة سكن (صادرة حديثاً) عن المفوضية)
- للقاصرين، اعلان الأمن العام في نيسان 2018 ان الشباب السوريين (الذين تتراوح اعمارهم بين ال 15 وال 18) الذين بلغوا 15 سنة في لبنان، بإمكانهم التقدم بطلب إقامة باستخدام إخراج قيد فردي سوري ان لم يكن لديهم هوية او جواز سفر. لا يجب ان يتجاوز عمر الإخراج القيد الفردي السوري ثلاث سنوات، ويجب يكون هنالك صورة ومصدقة من السلطات السوريّة
- الهوية او جواز سفر صالح
- صورتان شمسيّتان
- تعهد بالالتزام بالقوانين اللبنانية. يمكنك القيام بذلك في مكتب الامن العام
- اثبات اقامة في 2015 أو 2016 (إن وجد) مثل:
 - قسيمة دخول (الورقة البيضاء) أو،
 - ختم جواز سفر أو،
 - اقامة منتهية الصلاحيّة
- يجب عليك ان تقدم للأمن العام نسخة ملونة عن الهوية، جواز السفر، إخراج القيد، اوراق الدخول والخروج. اصدر الأمن العام مذكرة داخلية يطلب فيها من جميع المراكز عدم أخذ الوثائق الأصلية للسوريين المذكورة اعلاه عند تجديد إقاماتهم

12. لدي ورقة امم صالحة ولكن ليس لدي افادة سكن، ماذا يجب علي ان افعل؟

- إذا كنت تعيش في البقاع عليك الاتصال على ال 08930468 الرقم لاخذ موعد للحصول على افادة السكن.
- إذا كنت تعيش في الجنوب، يمكنك التوجه الى مركز المفوضية في صور للحصول على افادة السكن.
- إن كنت تعيش في بيروت/جبل لبنان، عليك طلب موعد عبر الهاتف. الرجاء الاتصال على الرقم 01820848 من الاثنين حتى الجمعة 7:00 صباحاً حتى 5:00 ظهراً، يمكنك التوجه الى مركز المفوضية في بيروت شرط ان تكون ورقة المفوضية صالحة لدة ستة أشهر على الأقل.
- إذا كنت تعيش في الشمال يمكنك التوجه الى مكتب المفوضية للحصول على افادة السكن.

13. هل علي التوجه مع كامل افراد العائلة للحصول على افادة السكن؟

كلا. اذا كنت تريد الحصول على افادة سكن فقط، ليس عليك التوجه مع كامل افراد العائلة الى المفوضية. ان رب العائلة او الزوجة يكون كافياً.

14. اذا كانت ورقة الامم الخاصة بي منتهية الصلاحية، متى يمكنني تجديدها؟

اذا كنت تستفيد من الاعفاء من رسوم التجديد ورسوم التأخير (سؤال رقم 3) ولكن ورقة الامم الخاصة بك منتهية الصلاحية، يرجى الاتصال بالمفوضية لأخذ موعد لتجديد ورقة الامم بحسب منطقة سكنك كما يلي:

مراكز استقبال المفوضية

عكار: تؤخذ المواعيد عبر الهاتف بالاتّصل بالخط الساخن التابع لمفوضية الشمال. 06205003 من الاثنين الى الجمعة من ال صباحا" حتى ال 4 ظهرا"

بيروت/جبل لبنان: الرملة البيضاء، شارع موسى نمّور، بيروت. يتم إعطاء المواعيد عبر الهاتف فقط. للمواعيد، يرجى الاتصال على 01820848 من الاثنين الى الجمعة من ال 7 صباحا" حتى ال 5 ظهرا"

البقاع: أوتوستراد زحلة، مقابل قيصر عطا للمتجات، زحلة. يتم إعطاء المواعيد عبر الهاتف فقط. للمواعيد، يرجى الاتصال على 08930468 من الاثنين الى الجمعة من ال 8 صباحا" حتى ال 4 ظهرا"

الجنوب: فيلا كرشيت، الحوش، صور. يتم إعطاء المواعيد عبر الهاتف فقط. للمواعيد، يرجى الاتصال على 76500380 من الاثنين الى الجمعة من ال 8:30 صباحا" حتى ال 4 ظهرا"

الشمال: جانب معرض رشيد كرامي، طرابلس، يتم إعطاء المواعيد عبر الهاتف فقط. للمواعيد، يرجى الاتصال على 06205003 من الاثنين الى الجمعة من ال 8 صباحا" حتى ال 4 ظهرا"

هام جداً:" الرجاء عدم التوجه الى المفوضية من دون تأمين موعد. ان المفوضية ستسرّع اجراءات تجديد ورقة الامم

15. عند تجديد اقامتي، هل علي التوجه مع كامل افراد العائلة الى مكتب الامن العام؟

فقط الاشخاص الذين تتوافر فيهم الشروط المذكورة في السؤال رقم 3 عليهم التوجه الى مكتب الامن العام وليس كامل اعضاء العائلة.

16. هل يمكنني الخروج من لبنان اذا تجاوزت مدة إقامتي؟

منذ تموز 2018، يسمح الأمن العام للسوريين الذين تجاوزوا مدة إقامتهم المستندة على ورقة الأمم بالخروج من لبنان من دون دفع أي رسوم او الحصول على منع إعادة دخول. ومع ذلك إن هذا القرار لا يشمل اللاجئين الذين تجاوزوا مدة إقامتهم من غير فئات، عليهم دفع رسوم التأخير او الحصول على إعادة منع دخول.

• جهات الاتصال

- **بيروت/جبل لبنان:** 01820848 (من الاثنين الى الجمعة 7:00 صباحا" حتى 5:00 ظهرا")
- **البقاع:** لقسم الحماية: 76611811 (من الاثنين حتى الجمعة 8:00 صباحا" حتى 4:00 ظهرا")
- **الشمال:** 06205003 (من الاثنين حتى الجمعة 8:00 صباحا" حتى 4:00 ظهرا")
- **الجنوب:** 76500370 (من الاثنين حتى الجمعة 8:30 صباحا" حتى 4:00 ظهرا")

بيروت / جبل لبنان

كاريتاس: 70-326651, 71-080553, 71-801282, 76-467081
المجلس النرويجي للاجئين (NRC): المخيمات (شاتيلا، برج البراجنة ..)
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) بيروت، المتن، جبيل، كسروان: 76-666950

المجلس النرويجي للاجئين (NRC) بعيداً، عاليه: 76-749222
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) الشوف: 76-777236
الحركة القانونية: 81315001

البقاع

إنترسوس (زحلة، البقاع الغربي، راشيا): 70521542
لجنة الإنقاذ الدولية (IRC) (البقاع الشمالي): 76784164 المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (البقاع الشمالي): 76000613
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (بعلبك): 76897789
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (زحلة): 70992563
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (البقاع الأوسط/ رياق، الدلمية، بر الياس): 76000614
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (البقاع الأوسط/ سعدنايل، قب الياس، تعلبايا): 78801201
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (عرسال): 76171402
المركز اللبناني لحقوق الانسان: (البقاع الشمالي: بوداي، طليا، دير الاحمر، حوش بردى، حوش تل صافية، حورتعلا، جبعا، بتدعي، شليفا):
71980246

الشمال:

انترسوس: (طرابلس و عكار): 81314084
لجنة الإنقاذ الدولية (IRC) (عكار): 81646166
لجنة الإنقاذ الدولية (IRC) (طرابلس): 81707787
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (وادي خالد): 78801313
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (المنية): 76700525
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (تل عباس): 70800626
الحركة القانونية (طرابلس، عكار): 81315001
طابيتا للاغاثة والتنمية (البترون): 70169265

الجنوب:

كاريتاس: 81312990
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (صور): 70951978
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (صيدا): 76888573
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (النبطية): 76888265
المجلس النرويجي للاجئين (NRC) (حاصبيا/ مرجعيون/ بنت جبيل): 78885883

مرفق: اعلان الامن العام كما نشر على الموقع الالكتروني للامن العام اللبناني.



إقامات للسوريين حاملي شهادة تسجيل لدى المفوضية العليا لشؤون اللاجئين

أولاً: إستناداً إلى مذكرة التفاهم الموقعة بين وزارة الداخلية والبلديات والمفوضية العليا لشؤون اللاجئين، سوف تقوم كافة المراكز الإقليمية و مراكز السوريين بـ:

11. إستقبال طلبات تجديد إقامات السوريين النازحين في لبنان من حاملي شهادة تسجيل صالحة صادرة عن المفوضية العليا لشؤون اللاجئين وفق الشروط والمستندات المحددة في مذكرة الخدمة رقم 99/2014 وملحقاتها، في حال توفر أحد الشرطين التاليين:

- أن يكونوا قد منحوا سابقاً إقامة مؤقتة خلال العام 2015 أو العام 2016 إستناداً إلى شهادة التسجيل الصادرة عن المفوضية العليا لشؤون اللاجئين.

- إبراز أي مستند يثبت التسجيل لدى المفوضية العليا لشؤون اللاجئين قبل تاريخ 01 / 01 / 2015 (مجدد وصالح لدى تقديم الطلب).

لا يستفيد من أحكام هذه البرقية النازحون السوريون الذين سبق أن إستحصلوا على إقامات عملاً بمذكرة الخدمة رقم 99/2014 ووفق أحكام البنود المتعلقة بتعهد بالمسؤولية عمل شخصي أو بموجب سند ملكية أو عقد إيجار أو الذين إستفادوا من التسوية لدى مركز عرسال المؤقت.

ثانياً: يستفيد كل من أحكام هذه البرقية مجاناً كل من:

31. السوريين الداخليين خلسة شرط عدم قيامهم بأي عمل مأجور (من غير العمال اليوميين في الزراعة و البناء)
32. السوريات المتزوجات وأولادهن السوريين القاصرين المستوفين أحد شروطين المذكورين في البند 11/ بغض النظر عن وضع إقامة الزوج (تعهد مسؤولية، خارج لبنان، ...)